



الكويت في : ١٠/١٧/٢٠١٧
الموافق : _____

الرقم : _____

تعميم رقم (٣ / ٢٠١٧)

بشأن بقاء طفل المسجونة معها بالسجن

حتى يبلغ من العمر سنتين



لوحظ صدور بعض القرارات من السادة أعضاء النيابة العامة بإيداع الأطفال الذين تقل أعمارهم عن سنتين بإحدى دور رعاية الأطفال أو بالمستشفيات ، عند صدور قرارات من النيابة العامة بحبس أمهاتهم إحتياطيا على ذمة القضايا المقيدة ضدّهم .

ولما كانت المادة (٣٤) من القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٢ بتنظيم السجون ، تنص على أن : -

" يبقى مع المسجونة طفلها حتى يبلغ من العمر سنتين ، فإذا لم ترغب في بقاءه معها أو بلغ هذا السن سلم لأبيه أو لمن تختاره الأم من الأقارب ، فإن لم يكن للطفل أب أو اقارب يكفلونه أودع في دار الرعاية للأطفال ، وتيسر رؤية أمه له على الوجه الذي تبينه اللائحة التنفيذية " .

كما تنص المادة (١٣) من قرار وزير الداخلية رقم ٢٥ لسنة ١٩٧٦ بشأن اللائحة الداخلية للسجون على أن : -

" تيسر إدارة السجن للمسجونة - بناء على طلبها - رؤية طفلها الذي يقل عمره عن إثنتي عشرة سنة بإحضاره إلى السجن وذلك مرة كل أسبوع ، وتمت المقابلة في هذه الحالة في غير مكان الزيارة ، ويجوز بتصريح من رئيس السجن أن تتم على إنفراد ، ولا تمنع هذه الزيارة لأى سبب يتعلق بسلوك الأم داخل السجن ،



الرقم : _____

الكويت في : _____
الموافق : _____

(٢)

وإنما تمنع لأسباب صحية ، متى جاوز الطفل السن المذكورة فتم زيارته طبقا للشروط العامة للزيارة " .

وحيث أنه عملا بنص المادتين سالفتي الذكر لا يجوز باى حال من الأحوال عند إصدار الأمر بحبس المتهمة إحتياطيا أو بحبس المحكوم عليها حبسا تنفيذيا ، الأمر بإبعاد مولودها عنها سواء كانت قد ولدتها قبل أن يتقرر حبسها أو كانت قد وضعت أثناء تنفيذ الحبس الإحتياطي أو الحبس التنفيذى ، بل يتعين الأمر بتسليم مولودها إليها عند حبسها .

وذلك مالم تكن المسجونة هى التى ترغب صراحة فى عدم بقاء طفلها معها بالسجن ، وعندئذ يتعين الأمر بتسليم طفلها لأبيه أو لمن تختاره الأم من الأقارب ، فإذا لم يكن للطفل أب أو أقارب تعين الأمر بإداعه دار الرعاية للأطفال ، مع تيسير رؤية أمه له وفقا لما نصت عليه اللائحة التنفيذية على نحو ما تقدم .

لذلك

ندعو السادة أعضاء النيابة العامة إلى العمل بما تقدم من قواعد فى شأن تسليم المسجونة طفلها حتى يبلغ من العمر سنتين .

النائب العام
ضرار على العسوسى



صدر في ٢٠١٧/١٠/١